



منشور عدد... ٣٧ / ١٨

صادر عن إدارة الموارد البشرية

تونس في : ٢٠١٨ جمهور

السادة والسيدات:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركبة،
- المديرون العامون لمراكيز ومعاهد البحث العلمي،
- المديرون العامون للدواءين الخدمات الجامعية.

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر بعنوان سنة 2018.

المرجع: القرار المؤرخ في 20 جوان 2018 المتعلّق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر.

- الملفقات:**
- نموذج من مطلب ترشح.
 - بطاقة اسناد العدد التقييمي.
 - جدول تفصيلي للدورات التكوينية.

تحية طيبة ،

وبعد ، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتمد فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر ، وقد ضبطت شروط المشاركة في المناظرة المذكورة وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقاً لبيانات الجدول التالي:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبيوس

عدد الخطط المراد تسيديدها	تاريخ إجتماع لجنة المعاشرة	آخر أجل لقبول المطالب	شروط المشاركة
ثلاث خطط (03)	24 أوت 2018 والأيام الموالية	24 جويلية 2018	يمكن أن يترشح للمناظرة رؤساء أشغال المخبر المترسمون برتبتهم ولمتوفر فيهم شرط 5 سنوات أكاديمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات.

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشحاتهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعديلاً بدقائقها وارفاقها وجوباً بالوثائق التالية:

- 1- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 2- قائمة في الخدمات مضافة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه (تضبيط بتاريخ ختم الترشحات)،
- 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار أول تسمية للمترشح،
- 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- 5- نسخة مطابقة للأصل من قرار الترسيم في الرتبة الحالية .
- 6- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعنى بالأمر،
- 7- نسخ مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعنى بالأمر خلال الخمس سنوات الأخيرة (إن وجدت)،
- 8- نسخة مطابقة للأصل من الشهائد العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل،
- 9- نسخ مطابقة للأصل من شهائد المشاركة في الملتقى أو الدورات التكوينية المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لسنة المعاشرة 2016-2017 (إن وجدت) مرفوقة بالجدول التفصيلي المصاحب بعد إمضائه من قبل الرئيس المباشر، علماً أنه يتبع الإدلة بكل وثيقة ثبت مشاركة المترشح في الدورات التكوينية أو الملتقى المنظمة من قبل الإدارة.
- 10- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر للمترشح الخاص بالمعاشرة والمتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يتم استناده ببطاقة الأعداد المصاحبة والذي يعبر عن أداء المترشح للمهام المنوطة بعهده وانضباطه في أدائه لعمله ويتم إرساله في ظرف سري طبقاً للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.
- 11- تقرير نشاط في عشر (10) صفحات على أقصى تقدير يعده المترشح ويتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين لسنة المعاشرة ومقترنات تطويرها وتحسينها ، ويكون هذا التقرير مصحوباً وجوباً بلاحظات الرئيس المباشر للمترشح.

كما تتولى لجنة المنازرة المذكورة تقييم الملفات المعروضة عليها طبقاً للمقاييس التالية :

المقاييس المعتمدة	طريقة التنفيذ
تنفيذ الشهادة العلمية	تنفيذ حاملي شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها بخمس (05) نقاط .
تنفيذ الدورات التكوينية	ربع نقطة (0.25) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المرشح وتم تنظيمه من قبل الادارة خلال السنتين السابقتين لسنة المنازرة (2016-2017) على أن لا يتجاوز العدد الجملي للنقط المنسددة نقطة واحدة (01).
تنفيذ السيرة والمواظبة	تنفيذ المرشحين الذين ليست لهم عقوبات تأديبية تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة بخمس (05) نقاط.
تنفيذ الأكademie في الرتبة	نقطتان (02) عن كل سنة أكademie في رتبة رئيس أشغال مخبر.
تنفيذ الأكademie العامة	نقطة واحدة (01) عن كل سنة في الأكademie العامة
العدد المنسد من قبل لجنة المنازرة	تSEND لجنة لجنة لتقدير المرشح عدداً يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20)
العدد المنسد من قبل الرئيس المباشر	العدد التقييمي المنسد من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمناظرة المفتوحة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء المرشح للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.

وعليه، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعينين بالمناظرة الداخلية المذكورة ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر واعتماد قائمة إسمية في المعينين بالأمر تتضمن إمضاءاتهم وتاريخ إعلامهم ، علماً أنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المرشح دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

والسلام
عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
سليم خلبون





مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر
(عنوان سنة 2018)

--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب :
تاريخ الولادة ومكانها :
مركز العمل :
الرتبة الحالية :
تاريخ الدخول إلى الإدارة :
تاريخ التسمية في رتبة رئيس أشغال مخبر :
الشهادة العلمية المتحصل عليها*:
..... في
امضاء المترشح

يُعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الادارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

في

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة : -يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 24 جويلية 2018 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارية أو المؤسسة التي يشتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

*يعين على المترشح إرفاق نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تحول له الحق في التنفيذ إلى ملف ترشحه.

- تعين الجدول التفصيلي المصاحب من قبل الرئيس المباشر بكل دقة.



سرّي

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر
(عنوان سنة 2018)

--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

اسم المرشح ولقبه:
الرتبة الحالية:
مركز العمل :

العدد التقييمي * : 20/.. (يركتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيب)

..... في

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)

* يتراوح العدد التقييمي بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدهاته واتقاده له.



جدول تفصيلي للدورات التكوينية التي شارك فيها المترشح والمنظمة من قبل الادارة *

خلال السنتين السابقتين لسنة المنازرة (2016-2017)

المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة رئيس مخبر بالسلك الخاص بأعوان الإطارات المشتركة للمخبر

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة:

مركز العمل:

الهيكل الإداري المنظم	مدة الدورة التكوينية	تاريخ تنظيم الدورة التكوينية	الدورة التكوينية	ع / ا

..... في

إمضاء وختام الرئيس المباشر

ملاحظة: * يتعين ارفاق الوثائق المثبتة لكل دورة تكوينية منظمة من قبل الادارة و لا تقبل الدورات التكوينية التي لم تنظمها الادارة أو التي لا تتضمن ختم الادارة.